|  |  |
| --- | --- |
| **MC** | **الأمم المتحدة** |
| **UNEP**/ MC/COP.1/26 |  |
| Distr.: General27 April 2017ArabicOriginal: English | **برنامج الأمم المتحدة للبيئة** | #UNLOGO |

|  |
| --- |
| **مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق****الاجتماع الأول**جنيف، 24-29 أيلول/سبتمبر 2017البند 6 (ح) من جدول الأعمال المؤقت[[1]](#footnote-1)\***مسائل تنص عليها الاتفاقية ويتعين أن يتخذ مؤتمر الأطراف إجراءات بشأنها: تعريف المستويات الحدية لنفايات الزئبق المشار إليه في الفقرة ٢ من المادة ١١** |

**تجميع معلومات إضافية عن استخدام عتبات نفايات الزئبق**

**مذكرة من الأمانة**

1. في الفقرة 2 من المادة 11 تُعرِّف اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق نفايات الزئبق بأنها ’’مواد أو أشياء:

(أ) تتكون من الزئبق أو مركبات الزئبق؛

(ب) تحتوي على الزئبق أو مركبات الزئبق؛ أو

(ج) ملوثة بالزئبق أو بمركبات الزئبق.

بكمية تزيد عن العتبات ذات الصلة التي حددها مؤتمر الأطراف بالتعاون مع الهيئات ذات الصلة في اتفاقية بازل [بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود] بطريقة متسقة، والتي يجري التخلص منها أو من المـُزمع التخلص منها أو يتعين التخلص منها بموجب أحكام القانون الوطني أو هذه الاتفاقية.‘‘

1. وقد طلب مؤتمر المفوضين في الفقرة 8 من قراره بشأن الترتيبات في الفترة الانتقالية (الوثيقة UNEP(DTIE)/Hg/CONF/4، المرفق الأول)، إلى لجنة التفاوض الحكومية الدولية لإعداد صك عالمي ملزم قانوناً بشأن الزئبق، تقديم الدعم بالقدر الممكن عملياً والمتسق مع الأولويات في الاتفاقية، إلى الأنشطة المطلوبة بموجب الاتفاقية أو التي تُشجعها الاتفاقية، والتي من شأنها أن تُيسر سرعة دخول الاتفاقية حيز النفاذ، وتنفيذها تنفيذاً فعالاً عند دخولها حيز النفاذ، بما في ذلك، وبصفة خاصة، عتبات تحديد نفايات الزئبق عملاً بالفقرة 2 من المادة 11، إلى جانب أمور أخرى.
2. ونتيجةً لذلك نظرت اللجنة في مسألة عتبات نفايات الزئبق في دورتيها السادسة والسابعة. وطلبت اللجنة في دورتها السادسة إلى البلدان تزويد الأمانة بمعلومات عن استخدامها لعتبات الزئبق، والمستويات التي جرى تحديدها، وطلبت إلى الأمانة تجميع هذه المعلومات لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة. ووردت إفادات من تسعة بلدان ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي. وبعد النظر في تجميع تلك الإفادات([[2]](#footnote-2))، قررت اللجنة في دورتها السابعة أن تجمع الأمانة معلومات إضافية من الحكومات ومن جهات أخرى عن استخدام عتبات نفايات الزئبق، وأن تبذل الجهات التي تمتلك الخبرات ذات الصلة جهوداً غير رسمية لاقتراح عتبات مناسبة.
3. وإضافةً إلى الدعوة إلى تقديم المزيد من المعلومات عن استخدام عتبات نفايات الزئبق، وردت إفادات من ستة بلدان ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي([[3]](#footnote-3)). ويرد تجميع لتلك الإفادات في مرفق هذه المذكرة. وتجدر الإشارة إلى أن هناك ثلاثة بلدان إضافةً إلى المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي قدمت معلومات تستكمل المعلومات التي قدمتها بالفعل في إطار متابعة أعمال الدورة السادسة للجنة.
4. وأخيراً، إضافةً إلى طلب بذل جهود غير رسمية لاقتراح عتبات مناسبة قادت حكومة اليابان عملية غير رسمية شملت إجراء مشاورات مع خبراء من بينهم المشاركون في قيادة مجالات المنتجات والنفايات والتخزين في شراكة الزئبق العالمية. وترد في الوثيقة UNEP/MC/COP.1/INF/10 مساهمة هذه العملية في المؤتمر في اجتماعه الأول.

**الإجراء المقترح من جانب مؤتمر الأطراف**

1. قد يرغب المؤتمر في أن ينظر في المعلومات الواردة في مرفق هذه المذكرة وفي الوثيقة UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/19، إضافةً إلى المعلومات المقدمة من خلال العملية غير الرسمية، وأن يواصل النظر في تحديد عتبات نفايات الزئبق.

المرفق

تجميع معلومات إضافية عن استخدام عتبات نفايات الزئبق

المعلومات الواردة في الجدول أدناه هي موجز للمعلومات المتعلقة باستخدام عتبات نفايات الزئبق المقدمة من ستة بلدان ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي. وتشير الخانة الفارغة في أي من أعمدة الجدول إلى أنه لم تُقدَّم أي معلومات من النوع المشار إليه في عنوان العمود.

| **الطرف المقدم للمعلومات** | **استخدام عتبات نفايات الزئبق**  | **مستوى العتبة** | **معلومات إضافية** |
| --- | --- | --- | --- |
| البرازيل *- إفادة تستكمل المعلومات المقدمة في إطار متابعة الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية، والمجمعة في الوثيقة UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/19* | وفقاً *للمعيار* التقني *(NBR Nº 10.004/2004)* الذي يحدد إجراءات تصنيف النفايات الصلبة على أنها نفايات خطرة أو غير خطرة (مع مراعاة العملية التي نشأت منها النفايات، وخصائص النفايات والمقارنة بين مكوناتها) فإن العتبات المتعلقة بمستويات الزئبق تستخدم لتحديد ما إذا كانت أنواع معينة من النفايات هي نفايات خطرة، بينما تعتبر نفايات أخرى خطرة لمجرد وجود الزئبق فيها. | عندما يتعين إجراء فحوص مختبرية لتحديد ما إذا كانت النفايات خطرة، تستخدم العتبات التالية:1. كمية الزئبق تزيد عن 0,1 ملغم/ل في اختبار النض؛
2. كمية الزئبق تزيد عن 0,001 ملغم/ل في اختبار الإذابة.
 |  |
| الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه *- إفادة تستكمل المعلومات المقدمة في إطار متابعة الدورة السادسة للجنة، والمجمعة في الوثيقة UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/19* | *تحدد المبادئ التوجيهية لتحديد خصائص المواد المجروفة وإعادة ضخها في المياه العامة*([[4]](#footnote-4))، التي وضعتها اللجنة الوزارية الإسبانية للاستراتيجيات البحرية، عتبات لمجموعة من الملوثات، بما في ذلك الزئبق، من أجل اعتبار المواد البحرية المجروفة رواسب غير خطرة. | وفقاً للمبادئ التوجيهية فإن العتبة المتعلقة بالزئبق التي استخدمت في تقييم المواد البحرية المجروفة تبلغ 17 ملغم/كغم على أساس الوزن الجاف، وتشير إلى الأجزاء غير الخشنة التي يبلغ قطرها أقل من ٢ ملم. |  |
| اليابان *- إفادة تستكمل المعلومات المقدمة في إطار متابعة الدورة السادسة للجنة والمجمعة في الوثيقة UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/19* | يجري وضع عتبات جديدة لفئتين جديدتين من فئات نفايات الزئبق:* الغبار والنفايات الأخرى التي تحتوي على الزئبق، والتي تشمل المخلفات المحروقة، والغبار، والحمأة، والنفايات الحمضية، والنفايات القلوية، والخبث، التي تحتوي على الزئبق أو مركبات الزئبق في حال كان تركيز الزئبق أكبر من عتبة معينة؛
* النفايات الصناعية للمنتجات المضاف إليها الزئبق.
 | فيما يخص الغبار والنفايات الأخرى التي تحتوي على الزئبق، العتبة المقررة هي ١٥ ملغم/كغم. أما فيما يخص استعادة الزئبق من هذه النفايات قبل التخلص منها فإن العتبة المقررة هي محتوى زئبق قدره 1000 ملغم/كغم على الأقل.إن تصنيف نفايات على أنها ’’نفايات صناعية لمنتجات مضاف إليها الزئبق‘‘ سيتم حسب نوع المنتج وليس محتوى الزئبق. وينطبق نفس النهج على شرط استعادة الزئبق قبل التخلص من هذه النفايات.وجرى طلب تقديم تعليقات عامة بشأن العتبات والنهج المشار إليها أعلاه.  | تناظر ’’النفايات الصناعية الخاضعة للرقابة بشكل خاص‘‘، التي تشير إلى نفايات متولدة من مرافق محددة ويزيد مستوى الزئبق فيها عن 0,005 ملغم-زئبق/ل في اختبار النض الرسمي في اليابان، إلى جانب ’’الغبار وغيره من النفايات التي تحتوي على الزئبق‘‘ ’’المواد أو الأشياء الملوثة بالزئبق أو مركبات الزئبق‘‘ حسب المادة ١١ من اتفاقية ميناماتا، بينما تناظر ’’النفايات الصناعية للمنتجات المضاف إليها الزئبق‘‘ ’’المواد أو الأشياء التي تحتوي على الزئبق أو مركبات الزئبق‘‘ حسب المادة ١١.ويحظر مزج ’’النفايات الصناعية للمنتجات المضاف إليها الزئبق‘‘ مع سائر أنواع النفايات والتخلص منها في مدافن النفايات المخصصة للنفايات الخاملة. ويجب استعادة الزئبق من النفايات الصناعية للمنتجات المضاف إليها الزئبق، مثل مقاييس ضغط الدم التي تحتوي على الزئبق العنصري، قبل التخلص منها.  |
| مدغشقر | لم تحدد عتبة لتعريف النفايات الصلبة التي تحتوي على الزئبق.ويحدد المرسوم 2003/464 بتاريخ ١٥/٤/٢٠٠٣ المعيار الوطني فيما يتعلق بتصنيف المياه السطحية وإطلاق النفايات السائلة في البيئة. ويحدد المرسوم النفايات السائلة الملوِّثة ويضع قواعد تتعلق بمياه الفضلات من الهياكل الأساسية للفنادق، ومن أنشطة التصنيع أو التحويل، فضلاً عن مياه الصرف من الأنشطة ذات الصلة بالنفط (محطات الوقود، ومياه غسل المركبات، ومرائب السيارات، ووحدات التخزين). | * لتصريف الزئبق في النفايات السائلة، العتبة هي 0,005 ملغم/ل.
* لنشر الحمأة الناتجة من معالجة المياه العادمة، أقصى تركيز في الحمأة هو ٢٠ ملغم/كغم من المادة الجافة، على أن تكون أقصى كمية منشورة هي 1 كلغم/هكتار/١٠ سنوات.
 | إدارة النفايات لا تزال محدودة في مدغشقر، وعموماً لا يتم فرز النفايات. النفايات المحتوية على الزئبق (البطاريات والمصابيح والمحولات الكهربائية، وما إلى ذلك) تمزج مع غيرها من النفايات المنزلية. ومن ثم فإن الخطوات اللازمة لضمان الإدارة السليمة بيئياً للنفايات المحتوية على الزئبق، بما في ذلك عند المناولة والفرز والجمع والتغليف والوسم، والنقل، والتخزين، لا تراعى.وعلى الرغم من وجود قواعد لإدارة المياه العادمة إلا أن مدغشقر لا تملك معدات لقياس الزئبق. |
| جمهورية كوريا | تستخدم عتبة للزئبق في تصنيف النفايات على أنها نفايات خطرة.ويجري إعادة تدوير المنتجات المضاف إليها الزئبق التي يتم التخلص منها، بعد استعادة الزئبق منها مسبقاً، كما يجري التخلص من المخلفات في مدافن النفايات العامة في حال كان محتوى الزئبق أقل من العتبة. | تصنف النفايات التي تحتوي على أكثر من 0,005 ملغم/ل من الزئبق الكلي عن طريق اختبار النض على أنها نفايات خطرة ويجري التخلص منها في مدافن القمامة المخصصة للنفايات الخطرة. | قانون مراقبة النفايات يمثل التشريعات الكورية لإدارة النفايات. |
| سويسرا *- إفادة تستكمل المعلومات المقدمة في إطار متابعة الدورة السادسة للجنة، والمجمعة في الوثيقة UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/19* | لم تحدد بعد عتبات نفايات الزئبق في القوانين الجديدة التي وضعت للمساهمة في تنفيذ اتفاقية ميناماتا.بيد أن قانون النفايات([[5]](#footnote-5)) يحدد عتبات لمحتوى الزئبق في المواد المعاد تدويرها، والمواد الخام المستخدمة في إنتاج الإسمنت والخرسانة، وفي مدافن القمامة. | يحدد قانون النفايات عتبات الزئبق التالية:* ٠,٥ ملغم/كغم من المادة الجافة لمواد الهدم والحفر (غير الملوثة)
* ١ ملغم/كغم من المادة الجافة لمواد الهدم والحفر (التي قد تستخدم لاحقاً في مواد البناء)
* ١ ملغم/كغم من المادة الجافة للنفايات التي تستخدم كمواد خام في إنتاج الإسمنت والخرسانة (استخدام النفايات كمواد خام، وكمواد مصححة للمزيج الخام، وكوقود بديل في إنتاج كريات الكلنكر الإسمنتية)
* ٢ ملغم/كغم من المادة الجافة للنفايات التي يجري التخلص منها في مدافن قمامة من النوع باء (النفايات الخاملة)
 |  |
|  |  | * 0,01 ملغم/ل من المادة الجافة (النض) للنفايات التي يجري التخلص منها في مدافن قمامة من النوع جيم (الرماد المتطاير الصلب الناتج عن حرق النفايات الصلبة البلدية). ويجب ألا يتجاوز المحتوى الكلي للزئبق ٥ ملغم/كغم من المادة الجافة للنفايات التي تحتوي على معادن ومواد غير عضوية ومواد عسيرة الذوبان.
* ٥ ملغم/كغم من المادة الجافة للنفايات التي توضع في مدافن القمامة من النوع دال (خبث حرق النفايات الصلبة البلدية) والمدافن من النوع هاء (نفايات أخرى، متفاعلة إلى حد ما).
 |  |
| تايلند | تستخدم عتبات نفايات الزئبق لتصنيف النفايات على أنها نفايات خطرة. | التركيز الكلي لحد العتبة (TTLC) هو 20 ملغم/كغم.التركيز القابل للذوبان لحد العتبة (STLC) هو 0,2 ملغم/ل.ويستخدم اختبار استخلاص النفايات عندما لا يتعدى التركيز الكلي لنفايات الزئبق التركيز الكلي لحد العتبة لكنه يكون مساوياً للتركيز القابل للذوبان لحد العتبة أو أعلى منه، أو إذا تم التخلص من النفايات في مدافن نفايات مؤمنة.  | تحتاج النفايات الصناعية الملوثة بالزئبق أو مركبات الزئبق بمستويات فوق المستوى القياسي أو تصنف على أنها نفايات خطرة لإدارة ملائمة من جانب معالج نفايات مرخص من أجل التخلص منها أو إعادة تدويرها. أما النفايات التي لا يمكن معالجتها في تايلند، مثل النفايات النفطية، فإنها تصدر إلى بلدان أخرى، وفقاً لأحكام اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود. |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* UNEP/MC/COP.1/1. [↑](#footnote-ref-1)
2. () تجميع المعلومات بشأن استخدام الكميات الحدية لنفايات الزئبق (UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/19)، متاحة على الرابط:

[www.mercuryconvention.org/Negotiations/INC7](http://www.mercuryconvention.org/Negotiations/INC7). [↑](#footnote-ref-2)
3. () <http://mercuryconvention.org/Negotiations/submissionsforCOP1/tabid/5535/Default.aspx>. [↑](#footnote-ref-3)
4. () <http://www.mapama.gob.es/es/costas/temas/proteccion-medio-marino/directrices2015_tcm7-325119.pdf> (جرى الاطلاع عليها في 19 نيسان/أبريل 2017). [↑](#footnote-ref-4)
5. () <https://www.admin.ch/opc/de/classified-compilation/20141858/index.html> (جرى الاطلاع عليها في 19 نيسان/أبريل 2017). [↑](#footnote-ref-5)